

سنن ابن ماجه

2440 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . ثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة قال
رسول الله ﷺ .
يركب الذي وعلى . مرهونا كان إذا الدريشرب ولبن . مرهونا كان إذا يركب الظهر (Y
ويشرب نفقته) .
[ش - (ولبن الدر) أي لبن ذات اللبن . (يشرب) قال الجمهور يشربه المالك وعليه
النفقة . والمقصود من الحديث أن الرهن لا يهمل ولا يعطل منافعه . وقيل يشربه المرتهن
وعليه النفقة . فيكون بدلا عن الإنتفاع بالمرهون . وهو ظاهر الحديث . K صحيح